

الجمعية العامة



Distr.: General
2 December 2014
Arabic
Original: English

الدورة التاسعة والستون
البند ١٩ (ج) من جدول الأعمال
التنمية المستدامة: الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث

* تقرير اللجنة الثانية*

المقرر: السيد بورغ تسيين ثام (سنغافورة)

أولا - مقدمة

١ - أجرت اللجنة الثانية مناقشة موضوعية بشأن البند ١٩ من جدول الأعمال (انظر A/69/468، الفقرة ٢). وأُخذ إجراء بشأن البند الفرعى (ج) في الجلسات الثلاثين والثالثة والثلاثين والخامسة والثلاثين، المعقودة في ٥ و ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر و ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. ويرد سرد لواقع نظر اللجنة في هذا البند الفرعى في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.2/69/SR.30 و ٣٣ و ٣٥).

ثانيا - النظر في المقترنات

ألف - مشروع القرارات A/C.2/69/L.17 و A/C.2/69/L.46

٢ - في الجلسة الثلاثين، المعقودة في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل دولة بوليفيا المتعددة القوميات، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أعضاء مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار عنوانه "التعاون الدولي للتخفيف من أثر ظاهرة الينيتو" (A/C.2/69/L.17)، فيما يلي نصه:

* يصدر تقرير اللجنة عن هذا البند في ١٠ أجزاء، تحت الرموز A/69/468 و Add.1-9.



الرجاء إعادة استعمال الورق

091214 091214 14-66310 (A)



”إن الجمعية العامة،

”إذ تشير إلى قرارها ١٨٠٠/٥٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و ١٨٥/٥٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٢٢٠/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ١٩٧/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ١٩٤/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٥٥/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٣٢/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ١٩٩/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٢١٥/٦٣ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ١٥٨/٦٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ٢٠٨/٦٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ وإلى قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٦/١٩٩٩ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٩ و ٦٣/١٩٩٩ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩ و ٣٣/٢٠٠٠ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٠،
وإذ تأخذ في اعتبارها جميع القرارات الأخرى ذات الصلة،

”وإذ تلاحظ أن النينيو ظاهرة متكررة يمكن أن تؤدي إلى أحطار طبيعية واسعة النطاق وأن يكون لها آثار خطيرة في حياة البشر،

”وإذ تعيد تأكيد أهمية وضع استراتيجيات على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي والدولي ترمي إلى درء الأضرار التي تتسبب فيها الكوارث الطبيعية الناشئة عن ظاهرة النينيو والتخفيف منها وإصلاحها،

”وإذ تلاحظ أن التطورات التكنولوجية والتعاون الدولي قد عززا القدرة على التنبؤ بظاهرة النينيو، وبالتالي إمكانية اتخاذ إجراءات وقائية للحد من آثارها السلبية،

”وإذ تأخذ في اعتبارها الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعروفة ‘المستقبل الذي نصبو إليه’، وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة جوهانسبرغ للتنفيذ)، ولا سيما الفقرة ٣٧ (ط) منها، والوثيقة الختامية للمؤتمر الدولي الثالث المعنى بالدول الجزرية الصغيرة النامية المعروفة ‘إجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)’،

”وإذ تعيد تأكيد إعلان هيويغو وإطار عمل هيويغو للفترة ٢٠٠٥ – ٢٠١٥: بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث،

”وإذ تلاحظ قمة المناخ التي عقدها الأمين العام في ٢٣ أيلول/

سپتمبر ۲۰۱۴

”وإذ تسلم بأهمية الجهود المبذولة حالياً لتعظيم مراعاة الحد من أخطار الكوارث والتكيف مع تغير المناخ في الجهود المبذولة من أجل التنمية المستدامة، بما في ذلك مراعاة الآثار التي تترتب في المستقبل على ظاهرة التينيتو في أنشطة الحد من أخطار الكوارث والتكيف مع تغير المناخ،

”إذ تقرّ بأن من المتوقع أن تحدث ظاهرة النينيو في أواخر عام ٢٠١٤ أو أوائل عام ٢٠١٥، وأن من المرجح أن يكون لها أثر عالمي؛

”وإذ تقر أيضاً بأن معظم الآثار السلبية ستظهر في البلدان النامية،

”١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن تنفيذ الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، ولا سيما مرفق التقرير المعنون ‘معلومات مستكملة عن التعاون الدولي للتخفيف من أثر ظاهرة النينيو/النينيا’، وتهيب بالمجتمع الدولي أن يبذل مزيداً من الجهد لمساعدة البلدان المتضررة من هذه الظاهرة؟

”٢- تنوه بالجهود التي تواصل حكومتا إسبانيا وإكوادور والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية والأمانة المشتركة بين الوكالات للاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث بذلها من أجل دعم المركز الدولي للبحوث المتعلقة بالنينيو في غواياكيل، إكوادور، وتشجع تلك الأطراف وغيرها من أعضاء المجتمع الدولي على مواصلة تلك الإسهامات من أجل النهوض بالملحق؛

”٣- ترحب بالأنشطة المضطلع بها حتى الآن لتعزيز المركز الدولي للبحوث المتعلقة بالنينيو عن طريق التعاون مع مراكز الرصد الدولية، بما فيها المؤسسات الوطنية لعلوم المحيطات، وتشجع على مواصلة بذل الجهد لزيادة التعریف بدور المركز ودعمه إقليمياً ودولياً واستحداث أدوات لصانعي القرار والسلطات الحكومية للحد من آثار ظاهرة النينيو“

”٤ - تلاحظ الإسهام الذي يقدمه المركز الدولي للبحوث المتعلقة بالنينيو بوصفه مركزاً مرجعياً بشأن ظاهرة النينيو، بطرق منها إنشاء قاعدة بيانات مناخية جديدة للبلدان المعرضة للتذبذب الجنوبي المتصل بظاهرة النينيو والقيام ببحوث تطبيقية في مجال تغير المناخ وتقديرات لأوجه الضعف في المرتفعات والمناطق الساحلية والمناطق البحرية الحممية والمناطق الحضرية وتوفير التدريب الفنى في الأمر يكفيتين،

وتشجع على تبادل أفضل الممارسات والدروس المستفادة مع المراكز المعنية بشؤون المناخ الواقعة في المناطق الأخرى المتأثرة بظاهرة النينيو؛

”٥ - تلاحظ أيضا المساعدة المقدمة من المركز الدولي للبحوث بشأن ظاهرة النينيو إلى الحكومات لاستحداث نظم إنذار مبكر تتيح تطبيق تدابير استباقية للحد من المخاطر من شأنها أن تساهم في الحد من الأثر البشري والاقتصادي والبيئي المحتمل للظاهرة؛

”٦ - تنوء بالدعم التقني والعلمي الذي تقدمه المنظمة العالمية للأرصاد الجوية لإصدار تنبؤات شهرية وموسمية منسقة على الصعيد الإقليمي، وبخاصة وضعها آلية لإعداد بيانات بأخر المستجدات المتعلقة بأحوال ظاهرة النينيو/النينيا، تعمل على أساس توافق الآراء وتلتقي مساهمات من مختلف المراكز المعنية بشؤون المناخ، بما فيها المركز الدولي للبحوث المتعلقة بالنينيو؛

”٧ - تشجع المنظمة العالمية للأرصاد الجوية في هذا الصدد على مواصلة تعزيز التعاون وتبادل البيانات والمعلومات مع المؤسسات المعنية؛

”٨ - تلاحظ انعقاد المؤتمر الدولي الثالث المعنى بالتدبب الجنوبي في الفترة من ١٢ إلى ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر في غواياكويل، إكوادور، الذي سيتيح الفرصة لتقديم موجز عام عن التقدم المحرز على صعيد البحث في ظاهرة النينيو، وتدارس الروابط بين المناخ والمجتمع، وتبادل الخبرات بشأن النهجيات المتبعه في تقييم الضعف في مواجهة ظاهرة النينيو؛

”٩ - ترحب بانعقاد المؤتمر الدولي الثالث للحد من الكوارث في الفترة من ١٤ إلى ١٨ آذار/مارس ٢٠١٥ في سنداي، اليابان، وتنوه إلى العملية التحضيرية للمؤتمر الحد من الكوارث الجارية حاليا في جنيف؛

”١٠ - قيوب بالأمين العام وأجهزة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها المعنية، ولا سيما الأجهزة والصناديق والبرامج المشاركة في الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، وبالمجتمع الدولي اتخاذ التدابير اللازمة، حسب الاقتضاء، لمواصلة تعزيز الخدمات التي يقدمها المركز الدولي للبحوث المتعلقة بالنينيو، وتشجع المجتمع الدولي على أن يقدم المساعدة العلمية والتكنولوجية والمالية ويتعاون لهذا الغرض وأن يعزز، حسب الاقتضاء، المراكز الأخرى المخصصة لدراسة ظاهرة النينيو؛

”١١ - تهيب بالمجتمع الدولي أن يبادر على عجل إلى توفير الدعم المالي والتقني والدعم اللازم لبناء القدرات للبلدان التي يرجح تأثيرها بظاهرة النينيو؛“

”١٢ - تؤكد أهمية الحفاظ على نظام رصد التذبذب الجنوبي المتصل بظاهرة النينيو ومواصلة البحث في الظواهر الجوية البالغة الشدة وتحسين مهارات التنبؤ ووضع سياسات ملائمة للحد من أثر ظاهرة النينيو وغيرها من الظواهر الجوية البالغة الشدة، وتشدد على ضرورة مواصلة تطوير هذه القدرات المؤسسية وتعزيزها في جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية؛“

”١٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يضمن التقرير الذي سيقدمه إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين، في إطار البند الفرعى المعنون ”الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث“ من البند المعنون ”التنمية المستدامة“، جزءاً عن تنفيذ هذا القرار.“

٣ - وكان معروضاً على اللجنة، في جلستها الثالثة والثلاثين المعقودة في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر، مشروع قرار عنوانه ”التعاون الدولي للتخفيف من أثر ظاهرة النينيو“ (A/C.2/69/L.46)، قدمته نائبة رئيس اللجنة، تيشكا فرانسيس (جزر البهاما)، بناء على مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار A/C.2/69/L.17.

٤ - وفي الجلسة نفسها، أُبلغت اللجنة بأنه لا ترتتب على مشروع القرار A/C.2/69/L.46 أي آثار في الميزانية البرنامجية.

٥ - وفي الجلسة نفسها أيضاً، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/69/L.46 (انظر الفقرة ١٣، مشروع القرار الأول).

٦ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/69/L.46، قام مقدّمو مشروع القرار A/C.2/69/L.17 بسحبه.

باء - مشروع القرارين A/C.2/69/L.18 و A/C.2/69/L.51

٧ - في الجلسة الثالثة، المعقودة في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض مثل دولة بوليفيا المتعددة القوميات، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أعضاء مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار عنوانه ”الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث“ (A/C.2/69/L.18)، فيما يلي نصه:

”إن الجمعية العامة،

”إذ تشير إلى قرارها ٢١٩/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ١٩٥/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و ١٩٥/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، و ٢٠٠٥/٦٤ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، و ١٥٧/٦٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، و ١٩٩/٦٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، و ٢٠٩/٦٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، و ٢١١/٦٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، وإذ تضع في اعتبارها جميع القرارات الأخرى المتعدنة في هذا الصدد،

”وإذ تعيد تأكيد الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعونة ‘المستقبل الذي نصبو إليه’، ولا سيما القرارات المتصلة بالحد من أخطار الكوارث،

”وإذ تشير إلى إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية، وجدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج موافصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة، وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة جوهانسبرغ للتنفيذ)،

”وإذ تشير أيضاً إلى الوثيقة الختامية للجتماع العالمي الرفيع المستوى للجمعية العامة المعنى بالأهداف الإنمائية للألفية، والوثيقة الختامية للمناسبة الخاصة المعقودة في سياق متابعة الجهود المبذولة صوب تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية،

”وإذ تشير كذلك إلى القرار ٣٠٩/٦٨ الذي رحبت فيه بتقرير الفريق العامل المفتوح بباب العضوية المعنى بأهداف التنمية المستدامة، وقررت أن يكون التقرير الأساس الرئيسي لإدماج أهداف التنمية المستدامة في صلب خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥،

”وإذ تشير إلى مؤتمر قمة المناخ الذي استضافه الأمين العام في ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤،

”وإذ تشير إلى أن ٢٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ يوافق الذكرى السنوية العاشرة لكارثة تسونامي المحيط الهندي التي عصفت بالحيط الهندي ومناطق في جنوب شرق آسيا، فأودت بحياة ما يقرب من ٢٤٠ ٠٠٠ شخص، وخلفت

آثارا في سبل عيش الضحايا وأسرهم، وتسببت في أضرار اجتماعية – اقتصادية وبيئية جسيمة،

”وإذ تشير إلى أن المؤتمر العالمي الثالث المعنى بالحد من أخطار الكوارث، المقرر عقده في اليابان من ١٤ إلى ١٨ آذار/مارس ٢٠١٥، سيستعرض تفاصيل إطار عمل هيوغو للفترة ٢٠١٥-٢٠٠٥: بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث وسيعتمد إطارا للحد من أخطار الكوارث بعد عام ٢٠١٥“

”١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة

٤٢١١/٦٨

”٢ - تشدد على أهمية مواصلة النظر الموضوعي في مسألة الحد من أخطار الكوارث، وتشجع جميع الدول الأعضاء وهيئات الأمم المتحدة المعنية على أن تضع في اعتبارها الدور الهام الذي تؤديه أنشطة الحد من أخطار الكوارث في بلوغ جملة من الأهداف من بينها تحقيق التنمية المستدامة؟“

”٣ - تشجع بقوة على إيلاء الاعتبار الواجب للحد من أخطار الكوارث وبناء القدرة على مواجهة الكوارث في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥؛“

”٤ - تكرر تأكيد تقديرها لحكومة اليابان لعرضها السخي استضافة المؤتمر العالمي الثالث المعنى بالحد من أخطار الكوارث، ولتعهداتها السخي بتغطية تكاليف المؤتمر، وترحب بالترعات التي قدمت بالفعل لتسهيل مشاركة مماثلي البلدان النامية في المؤتمر، ولا سيما أقل البلدان نموا، وتدعو الدول التي لم تقدم تبرعات بعد إلى القيام بذلك؛“

”٥ - تعرب عن تقديرها لحكومة سويسرا لاستضافتها اجتماعات اللجنة التحضيرية الحكومية الدولية المفتوحة بباب العضوية للمؤتمر العالمي الثالث؛“

”٦ - ترحب بأعمال العملية التحضيرية للمؤتمر العالمي الثالث الجارية في جنيف؛“

”٧ - تكرر تأكيد تشجيعها القوي لتعزيز اتباع نهج متكمال ومتوازن إزاء العلاقة بين إطار الحد من أخطار الكوارث بعد عام ٢٠١٥ وخطط التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ والعملية الحكومية الدولية المتعلقة بتغيير المناخ؛“

”٨ - تكرر أيضاً تأكيد دعوها الدول الأعضاء وجميع هيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة وغيرها من الوكالات والمنظمات الحكومية الدولية المعنية، بما في ذلك مصارف التنمية الإقليمية، إلى المشاركة بفعالية في المؤتمر العالمي الثالث، وتشجع المجموعات الرئيسية، على النحو المحدد في جدول أعمال القرن ٢١ والجهات المعنية الأخرى، على زيادة مساهمتها في المؤتمر والمشاركة فيه بفعالية، وفقاً للنظام الداخلي الذي اتفقت عليه اللجنة التحضيرية للمؤتمر؛

”٩ - تكرر كذلك التأكيد على أهمية التنسيق على الصعيد الإقليمي في إطار العملية التحضيرية من أجل كفالة المشاركة على نطاق واسع في المؤتمر العالمي الثالث، وترحب في هذا الصدد بداولات المنتديات والمجتمعات الإقليمية التي عقدت في إكوادور وإيطاليا وتايلاند وفيجي ومصر ونيجيريا؛

”١٠ - تحيط علماً بأخر مستجدات التقدم المحرز فيما يتعلق بتنفيذ إطار عمل هيوجو ٢٠١٥-٢٠٠٥: بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي على النحو الوارد في التقرير المعنون ‘تنفيذ إطار عمل هيوجو: موجز تقارير الفترة ٢٠٠٧-٢٠١٣’؛ وتشير إلى أعمال الدعم التي تقوم بها في هذا الصدد المنظمات الحكومية الدولية والمبيعات المعنية الأخرى؛

”١١ - تسلّم بتزايد الطلبات الموجهة إلى أمانة الاستراتيجية الدولية للحد من أحطار الكوارث، وبأهمية الحد من أحطارات الكوارث في عمل الأمم المتحدة، وتطلب في هذا الصدد إلى الأمين العام أن يؤمن ما يكفي من الأموال والموارد البشرية، اعتباراً من فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، لتمكن الأمانة من الاستجابة بفعالية للاحتياجات المتزايدة المبينة في إطار الحد من أحطارات الكوارث بعد عام ٢٠١٥؛

”١٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يعرض الوثيقة الختامية للمؤتمر العالمي الثالث على الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف ومصارف التنمية الإقليمية، إضافة إلى العمليات والمؤتمرات الحكومية الدولية المعنية؛

”١٣ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورها السبعين، في إطار البند المعنون ‘التنمية المستدامة’، البند الفرعى المعنون ‘الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث’؛

”١٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، وكذلك عن نتائج المؤتمر العالمي الثالث المعنى بالحد من الكوارث“.

٨ - وكان معروضاً على اللجنة، في جلستها الخامسة والثلاثين المعقودة في ١ كانون الأول/ديسمبر، مشروع قرار عنوانه ”الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث“ ([A/C.2/69/L.51](#))، قدمته نائبة رئيس اللجنة، تيشكا فرانسيس (جزر البهاما)، بناءً على مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار [A/C.2/69/L.18](#).

٩ - وفي الجلسة نفسها، أبلغت اللجنة بأنه لا تترتب على مشروع القرار [A/C.2/69/L.51](#) أي آثار في الميزانية البرنامجية.

١٠ - وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلت نائبة رئيس اللجنة (جزر البهاما) ببيان وصوبت مشروع القرار [A/C.2/69/SR.35](#) شفوياً (انظر [A/C.2/69/L.51](#)).

١١ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار [A/C.2/69/L.51](#) بصيغته المصوّبة شفوياً (انظر الفقرة ١٣، مشروع القرار الثاني).

١٢ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار [A/C.2/69/L.51](#)، قام مقدّمو مشروع القرار [A/C.2/69/L.18](#) بسحبه.

ثالثا - توصيات اللجنة الثانية

١٣ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرارين التاليين:

مشروع القرار الأول التعاون الدولي للتخفيف من أثر ظاهرة النينيو إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراها ٢٠٠/٥٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و ١٨٥/٥٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٢٢٠/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ١٩٧/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ١٩٤/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٥٥/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ٢٣٢/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ١٩٩/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٢١٥/٦٣ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ١٥٨/٦٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ٢٠٨/٦٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ وإلى قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٦/١٩٩٩ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٩ و ٦٣/١٩٩٩ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩ و ٣٣/٢٠٠٠ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٠، وأذ تأخذ في اعتبارها جميع القرارات الأخرى ذات الصلة،

وإذ تلاحظ أن النينيو ظاهرة متكررة يمكن أن تؤدي إلى أخطار طبيعية واسعة النطاق وأن يكون لها آثار خطيرة في حياة البشر،

وإذ تعيد تأكيد أهمية وضع استراتيجيات على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي والدولي ترمي إلى درء الأضرار التي تتسبب فيها الكوارث الطبيعية الناشئة عن ظاهرة النينيو والتخفيف منها وإصلاحها،

وإذ تلاحظ أن التطورات التكنولوجية والتعاون الدولي قد عززا القدرة على التنبؤ بظاهرة النينيو، وبالتالي إمكانية اتخاذ إجراءات وقائية للحد من آثارها السلبية،

وإذ تأخذ في اعتبارها الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعونة ”المستقبل الذي نصبو إليه“^(١) وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة^(٢) وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة جوهانسبرغ للتنفيذ)^(٣)، ولا سيما الفقرة ٣٧ (ط) منها، والوثيقة الختامية للمؤتمر الدولي الثالث المعنى بالدول الجزرية الصغيرة النامية المعونة^(٤) إجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)^(٥)،

وإذ تعيد تأكيد إعلان هيوغو^(٦) وإطار عمل هيوغو للفترة ٢٠١٥-٢٠٠٥ : بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث^(٧)،

وإذ تلاحظ اختتام مؤتمر القمة المعنى بالمناخ الذي عقده الأمين العام، وترحب بمساهمته في الزخم السياسي الحالي الرامي إلى حفر العمل على التصدي لتغير المناخ،

وإذ تسلم بأهمية الجهود المبذولة حالياً لتعزيز مراعاة الحد من أخطار الكوارث والتكيف مع تغير المناخ في الجهود المبذولة من أجل التنمية المستدامة، بما في ذلك مراعاة الآثار التي تترتب في المستقبل على ظاهرة النينيو في أنشطة الحد من أخطار الكوارث والتكيف مع تغير المناخ،

وإذ تقرّ بأن من المتوقع أن تحدث ظاهرة النينيو في أواخر عام ٢٠١٤ أو أوائل عام ٢٠١٥ ، وأن من المرجح أن يكون لها أثر عالمي،

وإذ تقر أيضاً بأن معظم الآثار السلبية ستظهر في البلدان النامية،

(١) القرار ٦٦/٢٨٨، المرفق.

(٢) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٣) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٤) المرجع نفسه، القرار ٢، المرفق.

(٥) تقرير المؤتمر الدولي الثالث المعنى بالدول الجزرية الصغيرة النامية، آييا، ساموا، من ١ إلى ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ (A/CONF.223/10)، الفصل الأول، القرار الأول، المرفق.

(٦) A/CONF.206/6 و Corr.1، الفصل الأول، القرار ١.

(٧) المرجع نفسه، القرار ٢.

- ١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن تنفيذ الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث^(٨)، ولا سيما مرفق التقرير المعنون ”معلومات مستكملة عن التعاون الدولي للتخفيف من أثر ظاهرة النينيو/النينيا“، وتهيب بالمجتمع الدولي أن يبذل مزيداً من الجهد لمساعدة البلدان المتضررة من هذه الظاهرة؟
- ٢ - تنوه بالجهود التي تواصل حكومتا إسبانيا وإكواتور والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية والأمانة المشتركة بين الوكالات للاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث بذلها من أجل دعم المركز الدولي للبحوث المتعلقة بالنينيو في غواياكيل، إكواتور، وتشجع تلك الأطراف وغيرها من أعضاء المجتمع الدولي على مواصلة تلك الإسهامات من أجل النهوض بالمركز؛
- ٣ - ترحب بالأنشطة المضطلع بها حتى الآن لتعزيز المركز الدولي للبحوث المتعلقة بالنينيو عن طريق التعاون مع مراكز الرصد الدولية، بما فيها المؤسسات الوطنية لعلوم المحيطات، وتشجع علىمواصلة بذل الجهد لزيادة التعريف بدور المركز ودعمه إقليمياً ودولياً واستحداث أدوات لصانعي القرار والسلطات الحكومية للحد من أثر ظاهرة النينيو؛
- ٤ - تلاحظ إسهام الذي يقدمه المركز الدولي للبحوث المتعلقة بالنينيو بوصفه مركزاً مرجعياً بشأن ظاهرة النينيو، بطرق منها إنشاء قاعدة بيانات منافية جديدة للبلدان المعرضة للتذبذب الجنوبي المتصل بظاهرة النينيو والقيام ببحوث تطبيقية في مجال تغير المناخ وتقييمات لأوجه الضعف في المرتفعات والمناطق الساحلية والمناطق البحرية الحميمية والمناطق الحضرية وتوفير التدريب الفني في الأمريكتين، وتشجع على تبادل أفضل الممارسات والدروس المستفادة مع المراكز المعنية بشؤون المناخ الواقعة في المناطق الأخرى المتأثرة بظاهرة النينيو؛
- ٥ - تلاحظ أيضاً المساعدة المقدمة من المركز الدولي للبحوث بشأن ظاهرة النينيو إلى الحكومات لاستحداث نظم إنذار مبكر تتبع تطبيق تدابير استباقية للحد من المخاطر من شأنها أن تساهم في الحد من الأثر البشري والاقتصادي والبيئي المحتمل للظاهرة؛
- ٦ - تنوه بالدعم التقني والعلمي الذي تقدمه المنظمة العالمية للأرصاد الجوية لإصدار تنبؤات شهرية وموسمية منسقة على الصعيد الإقليمي، وبخاصة وضعها آلية لإعداد بيانات بأخر المستجدات المتعلقة بأحوال ظاهرة النينيو/النينيا، تعمل على أساس توافق الآراء وتتلقى مساهمات من مختلف المراكز المعنية بشؤون المناخ، بما فيها المركز الدولي للبحوث المتعلقة بالنينيو؛

.A/69/364 (٨)

- ٧ - تشجع المنظمة العالمية للأرصاد الجوية في هذا الصدد على مواصلة تعزيز التعاون وتبادل البيانات والمعلومات مع المؤسسات المعنية؛
- ٨ - تلاحظ انعقاد المؤتمر الدولي الثالث المعنى بالتنبذب الجنوبي المتصل بظاهرة النينيو في الفترة من ١٤ إلى ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر في غواياكويل، إكوادور، الذي أتاح فرصة لتقديم موجز عام عن التقدم المحرز على صعيد البحث في ظاهرة النينيو، وتدرس الروابط بين المناخ والمجتمع، وتبادل الخبرات بشأن المنهجيات المتّعة في تقييم الضعف في مواجهة ظاهرة النينيو؛
- ٩ - ترحب بانعقاد المؤتمر الدولي الثالث للحد من الكوارث في الفترة من ١٤ إلى ١٨ آذار/مارس ٢٠١٥ في سنداي، اليابان، وتنوه إلى العملية التحضيرية لمؤتمر الحد من الكوارث الجارية حالياً في جنيف؛
- ١٠ - هيئيّة الأمين العام وبأجهزة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها المعنية، ولا سيما الأجهزة والصناديق والبرامج المشاركة في الاستراتيجية الدوليّة للحد من الكوارث، وبالمجتمع الدولي اتخاذ التدابير اللازمة، حسب الاقتضاء، لمواصلة تعزيز الخدمات التي يقدمها المركز الدولي للبحوث المتعلقة بالنينيو، وتشجع المجتمع الدولي على أن يقدم المساعدة العلمية والتكنولوجية والماليّة ويعملون لهذا الغرض وأن يعزز، حسب الاقتضاء، المراكز الأخرى المخصصة لدراسة ظاهرة النينيو؛
- ١١ - هيئيّة المجتمع الدولي أن يبادر على عجل إلى توفير الدعم المالي والتكنولوجي والدعم اللازم لبناء القدرات للبلدان التي يرجح تأثيرها بظاهرة النينيو؛
- ١٢ - تؤكّد أهميّة الحفاظ على نظام رصد التنبذب الجنوبي المتصل بظاهرة النينيو ومواصلة البحث في الظواهر الجوية البالغة الشدة وتحسين مهارات التنبؤ ووضع سياسات ملائمة للحد من أثر ظاهرة النينيو وغيرها من الظواهر الجوية البالغة الشدة، وتشدّد على ضرورة مواصلة تطوير هذه القدرات المؤسسيّة وتعزيزها في جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية؛
- ١٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يضمن التقرير الذي سيقدمه إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين، في إطار البند الفرعي المعنون "الاستراتيجية الدوليّة للحد من الكوارث" من البند المعنون "التنمية المستدامة"، جزءاً عن تنفيذ هذا القرار.

مشروع القرار الثاني

الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢١٩/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ١٩٥/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ١٩٥/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٢٠٠/٦٤ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ١٥٧/٦٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ١٩٩/٦٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، و ٢٠٩/٦٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ٢١١/٦٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، وإذ تضع في اعتبارها جميع القرارات الأخرى المتخذة في هذا الصدد،

وإذ تعيد تأكيد الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعروفة ”المستقبل الذي نصبو إليه“^(١)، ولا سيما القرارات المتصلة بالحد من أخطار الكوارث،

وإذ تشير إلى إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية^(٢)، وجدول أعمال القرن ٢١^(٣)، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١^(٤)، وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة^(٥)، وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة جوهانسبرغ للتنفيذ)^(٦)،

(١) القرار ٢٨٨/٦٦، المرفق.

(٢) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة العالمي باليبيه والتنمية، ريو دي جانيرو، ١٤-٣ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، القرار ١، المرفق الأول.

(٣) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(٤) القرار ٤١-٢/١٩، المرفق.

(٥) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٦) المرجع نفسه، القرار ٢، المرفق.

وإذ تشير أيضاً إلى الوثيقة الختامية للاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المعنى بالأهداف الإنمائية للألفية^(٧)، والوثيقة الختامية للمناسبة الخاصة المعقودة في سياق متابعة الجهود المبذولة صوب تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية^(٨)،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٣٠٩/٦٨ المؤرخ ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ الذي رحبت فيه بتقرير الفريق العامل المفتوح بباب العضوية المعنى بأهداف التنمية المستدامة^(٩)، وقررت أن يكون مقترن الفريق العامل المفتوح بباب العضوية المعنى بأهداف التنمية المستدامة الوارد في تقريره هو الأساس الرئيسي لإدماج أهداف التنمية المستدامة في صلب خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ ، مع التسليم بأنه سيُنظر أيضاً في مدخلات أخرى في عملية التفاوض الحكومية الدولية في الدورة التاسعة والستين للجمعية العامة،

وإذ تلاحظ احتدام مؤتمر قمة المناخ الذي عقدته الأمين العام وترحب بمساهمته في الزخم السياسي الحالي الرامي إلى حفز العمل على التصدي لتغير المناخ،

وإذ تلاحظ أيضاً مبادرة الأمين العام الداعية إلى عقد مؤتمر القمة العالمي للمساعدة الإنسانية عام ٢٠١٦ وما يمكن أن تقدمه من إسهامات في الحد من أحطnar الكوارث،

وإذ تؤكّد أهمية الربط بشكل أقوى بين الحد من أحطnar الكوارث والإنشاعش والتخطيط الإنمائي الطويل الأجل، وتدعى إلى اتباع استراتيجيات أكثر تنسيناً وشمولًا تدمج الاعتبارات الخاصة بالحد من أحطnar الكوارث والتكيف مع تغير المناخ في قطاعي الاستثمار العام والخاص وعملية صنع القرار وتخطيط الأنشطة الإنسانية والإنسانية بما يحد من أحطnar ويزيد القدرة على التكيف ويُكفل انتقالاً سلساً من الإغاثة إلى الإنشاعش فالتنمية، وإذ تدرك، في هذا الصدد، ضرورة إدماج منظوري الإعاقة والاعتبارات الجنسانية في تصميم عملية إدارة أحطnar الكوارث وتنفيذها بجميع مراحلها،

وإذ تلاحظ أن ٢٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ يوافق الذكرى السنوية العاشرة لكارثة تسونامي المحيط الهندي التي عصفت بالمحيط الهندي ومناطق في جنوب شرق آسيا، فأودت بحياة ما يقرب من ٢٤٠ ٠٠٠ شخص، وخلفت آثاراً في سبل عيش الضحايا وأسرهم، وتسبيبت في أضرار اجتماعية - اقتصادية وبئية جسيمة،

.١/٦٥ (٧) القرار

.٦/٦٨ (٨) القرار

.Corr.1 و A/68/970 (٩)

وإذ تشير إلى أن المؤتمر العالمي الثالث المعنى بالحد من أخطار الكوارث، المقرر عقده في اليابان من ١٤ إلى ١٨ آذار/مارس ٢٠١٥، سيستعرض تنفيذ إطار عمل هيوغو للفترة ٢٠١٥-٢٠٠٥: بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث^(١٠) وسيعتمد إطارا للحد من أخطار الكوارث بعد عام ٢٠١٥

- ١ - تحيط علما بـتقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢١١/٦٨^(١١)؛
- ٢ - تشدد على أهمية موافصلة النظر الموضوعي في مسألة الحد من أخطار الكوارث، وتشجع جميع الدول الأعضاء وهيئات الأمم المتحدة المعنية على أن تضع في اعتبارها الدور الهام الذي تؤديه الأنشطة المنسقة للحد من أخطار الكوارث في بلوغ جملة من الأهداف من بينها تحقيق التنمية المستدامة؛
- ٣ - تشجع بقوة على إيلاء الاعتبار الواجب للحد من أخطار الكوارث وبناء القدرة على مواجهة الكوارث في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥؛
- ٤ - تقر بأهمية وضع استراتيجيات على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي والدولي، بما في ذلك الاستراتيجيات التي تقودها الحكومات، لا سيما في البلدان النامية، للحد من أخطار الكوارث، وتكرر تأكيد ضرورة موافصلة إعداد مبادرات إقليمية وتطوير قدرات الآليات الإقليمية على الحد من هذه الأخطار، حيثما وجدت، وتعزيزها في إطار التخطيط الوطني لإدارة الكوارث، حيثما كان ذلك مناسبا، وتطلب إلى اللجان الإقليمية، أن تقوم في إطار ولاياتها، بدعم الجهود التي تبذلها الدول في هذا الصدد، بالتنسيق الوثيق مع الكيانات المنفذة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة؛
- ٥ - تشدد على ضرورة تعزيز فهم أسباب الكوارث وإدراكتها على نحو أفضل، وضرورة بناء القدرة على مواجهتها وتعزيز قدرات التصدي لها، ولا سيما في البلدان النامية، من خلال أمور منها تبادل أفضل الممارسات ونقل التكنولوجيا، على التحول المتفق عليه، وال المعارف التقنية وتوفير برامج التعليم والتدريب للحد من أخطار الكوارث، وتسهيل إمكانية الحصول على البيانات والمعلومات ذات الصلة بالموضوع، وتعزيز الترتيبات المؤسسية، والنهوض بمشاركة المجتمعات المحلية، مع الاعتراف بالدور الحيوي الذي تؤديه المرأة في الحد من أخطار الكوارث، وتعزيز تولي المجتمعات المحلية زمام الأمور عن طريق اتباع نهج مجتمعية في إدارة أخطار الكوارث، واتباع نهج كلي يكون فيه الإنسان هو محور الاهتمام، من أجل

(١٠) A/CONF.206/6 و Corr.1، الفصل الأول، القرار ٢.

(١١) A/69/364.

بناء مجتمع شامل للجميع، وحماية أسباب الرزق والأصول الإنتاجية، بما في ذلك الماشية والدواجن والأدواء والبذور؛

٦ - تكرر تأكيد تقديرها لحكومة اليابان لعرضها السخي استضافة المؤتمر العالمي الثالث المعنى بالحد من أحطار الكوارث، ولتعهداتها السخي بتغطية تكاليف المؤتمر، وترحب بالترعات التي قدمت بالفعل لتسهيل مشاركة ممثلي البلدان النامية في المؤتمر، ولا سيما أقل البلدان نموا، وتدعى الدول التي لم تقدم تبرعات بعد إلى القيام بذلك؛

٧ - تعرب عن تقديرها لحكومة سويسرا لاستضافتها اجتماعين للجنة التحضيرية الحكومية الدولية المفتوحة بباب العضوية للمؤتمر العالمي الثالث وتغطية تكاليفهما؛

٨ - ترحب بأعمال العملية التحضيرية للمؤتمر العالمي الثالث الجارية في جنيف وتكرر تأكيد قرارها أن يسفر المؤتمر عن اعتماد وثيقة سياسية عملية المنحى، تكون موجزة ومركزة وتطلعية وطويلة الأجل؛

٩ - تدعو كل الجهات المعنية والشبكات التابعة لها إلى تقديم التزامات طوعية من أجل تنفيذ إطار عمل هيوغو للفترة ٢٠١٥-٢٠٥٠؛ بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث^(١٠) وإلى دعم استحداث إطار للحد من الكوارث بعد عام ٢٠١٥؛

١٠ - تكرر تأكيد تشجيعها القوي لكتفالة التنسيق والاتساق الفعالين بين إطار الحد من أحطار الكوارث بعد عام ٢٠١٥ وخططة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ وسائر عمليات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية المعنية، وضرورة ذلك التنسيق والاتساق من أجل بناء أوجه التآزر فيما بينها؛

١١ - تكرر تأكيد دعوها الدول الأعضاء وجميع هيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة وغيرها من الوكالات والمنظمات الحكومية الدولية المعنية، بما في ذلك مصارف التنمية الإقليمية، إلى المشاركة بفعالية في المؤتمر العالمي الثالث، وتشجع المجموعات الرئيسية، على النحو المحدد في جدول أعمال القرن ٢١^(٣)، والجهات المعنية الأخرى، على زيادة مساهمتها في المؤتمر والمشاركة فيه بفعالية، وفقا لنظام الداخلي الذي اتفقت عليه اللجنة التحضيرية للمؤتمر؛

١٢ - تعترف في هذا السياق بأهمية مساهمات كل الجهات المعنية في المؤتمر العالمي الثالث وفي عمليته التحضيرية ومشاركتها فيها، بما فيها المجموعات الرئيسية، والبرلمانات، والمجتمع المدني، والحركة الدولية للهلال الأحمر والصليب الأحمر، والمنظمات غير الحكومية، والبرامج الوطنية للحد من أحطار الكوارث، ومراكز تنسيق إطار عمل هيوغو،

وممثلو الحكومات المحلية والمؤسسات العلمية، والقطاع الخاص، وكذلك مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية؛

١٣ - تشدد على أهمية تعليمي مراعاة منظوري الإعاقة والاعتبارات الجنسانية في إدارة أخطار الكوارث بغية تعزيز قدرة المجتمعات المحلية على التكيف والحد من أوجه الضعف الاجتماعية إزاء الكوارث، وتسلم في هذا الصدد بضرورة المشاركة الشاملة للمرأة والأطفال والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، ومساهمتهم في جميع المحافل والعمليات المتعلقة بالحد من أخطار الكوارث؛

١٤ - تكرر التأكيد على أهمية التنسيق على الصعيد الإقليمي في إطار العملية التحضيرية من أجل كفالة المشاركة على نطاق واسع في المؤتمر العالمي الثالث، وترحب في هذا الصدد بمعاولات المنتديات والاجتماعات الإقليمية التي عقدت في إيكوادور وإيطاليا وتايلاند وفيجي وكازاخستان ومصر ونيجيريا؛

١٥ - تحيط علماً بأخر مستجدات التقدم المحرز فيما يتعلق بتنفيذ إطار عمل هيوغو على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي على النحو الوارد في التقرير المعنون "تنفيذ إطار عمل هيوغو: موجز تقارير الفترة ٢٠٠٧-٢٠١٣"؛ وتشير إلى أعمال الدعم التي تقوم بها في هذا الصدد المنظمات الحكومية الدولية والهيئات المعنية الأخرى؛

١٦ - تعرف بأهمية عمل الأمم المتحدة في مجال الحد من أخطار الكوارث، وبتزايده الطلب على أمانة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، وبالحاجة إلى توفير موارد إضافية وثابتة يمكن التبادل بها تقدم في الوقت المناسب لتنفيذ الاستراتيجية الدولية وتطلب في هذا الصدد إلى الأمين العام أن يقدم توصيات تتضمن خيارات بشأن أفضل السبل المؤدية إلى دعم تنفيذ استراتيجية الحد من الكوارث الطبيعية لتمكن الأمانة من أن تنسق بفعالية تنفيذ إطار الحد من أخطار الكوارث بعد عام ٢٠١٥؛

١٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يعرض الوثيقة الخاتمة للمؤتمر العالمي الثالث على الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف ومصارف التنمية الإقليمية، إضافة إلى العمليات والمؤتمرات الحكومية الدولية المعنية؛

١٨ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة، في إطار البند المعنون "التنمية المستدامة"، البند الفرعى المعنون "الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث"؛

١٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، بما في ذلك نتائج المؤتمر العالمي الثالث المعنى بالحد من أخطار الكوارث.
